

رأس المال المرخص به : 800 مليون جنيه مصر
رأس المال المصدر والمدفوع : 550 مليون جنيه مصري

شركة الدلتا للتأمين

مرخص لها بمزاولة جميع أنواع التأمين
مسجلة بالهيئة تحت رقم ١٩٨١/٧
س.ت ٥١٦٢٦ جيزة

Delta Insurance Co.

INS. R7/1981

C.R. 51626 Giza

السيد الأستاذ / / مدير إدارة الإفصاح - بورصة القاهرة تحية طيبة وبعد ،،،

يتشرف مجلس إدارة الشركة بدعوة سيادتكم لحضور إجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة المقرر عقدها في تمام الساعة الثالثة عصر يوم الاثنين الموافق 2026/08/31 بقاعة الاجتماعات الكبرى بالمركز الرئيسي للشركة 14 شارع حسن محمد الرزاز (نوال سابقاً) بالعجوزة - محافظة الجيزة وذلك للنظر في الأتي :-
جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية :

البند الأول:

النظر في الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بشأن زيادة رأس المال المصدر من خمسمائة وخمسون مليون جنيه مصري ليصبح سبعمائة وخمسون مليون جنيه مصري بزيادة نقدية قدرها مائتان مليون جنيه مصري مقسمة على خمسون مليون سهم بقيمة اسمية قدرها أربعة جنيهات للسهم الواحد، وبسعر اكتتاب يُحدد لاحقاً بما لا يقل عن القيمة الاسمية، على أن تُدفع كامل قيمة السهم نقداً عند الاكتتاب، وذلك بدعوة قدامى المساهمين للاكتتاب في أسهم الزيادة كل حسب نسبة مساهمته في رأس المال، وتمثل نسبة الزيادة 36.36% من عدد أسهم رأس المال المصدر، مع إعمال تداول حق الاكتتاب في أسهم الزيادة منفصلاً عن السهم الأصلي. كما يُفوض مجلس الإدارة في تحديد سعر الاكتتاب النهائي بعد موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية.

البند الثاني:

النظر في عرض دراسة أوجه استخدام الزيادة والعوائد المتوقعة منها على المساهمين بالشركة

البند الثالث:

النظر في تفويض السيد / رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للإعلان عن دعوة قدامى المساهمين للاكتتاب في أسهم الزيادة، وتحديد مواعيد فتح وغلق باب الاكتتاب في الزيادة، وتحديد مواعيد حامل ومشتري السهم ممن له حق الاكتتاب في الزيادة، وتحديد مدة تداول حق الاكتتاب في الزيادة منفصلاً عن السهم الأصلي وتاريخ بدء التداول ونهايته ومستحققيه، وتحديد جهة تلقي الاكتتاب، وذلك بعد موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية والتنسيق مع مصر للمقاصة والإيداع والقيود المركزي والبورصة المصرية. وكذا دعوة الاكتتاب في تغطية الأسهم التي لم يتم الاكتتاب فيها في المرحلة الأولى، على أن يكون ذلك بموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية منفصلة، وبالتنسيق مع مصر للمقاصة والإيداع والقيود المركزي والبورصة المصرية.

البند الرابع:

النظر في تفويض السيد / رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه في تعديل المادتين (6،7) من النظام الأساسي للشركة في ضوء ما يسفر عنه الاكتتاب، وفي اتمام كافة إجراءات الزيادة أمام كافة الجهات الإدارية والحكومية والتوقيع على المواد المذكورة.

البند الخامس:

النظر في تفويض السيد / رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه في إدخال التعديلات على محضر الجمعية العامة غير العادية وعقد تعديل مواد النظام الأساسي للشركة طبقاً لما تراه الجهات الإدارية، واعتماد واستلام محضر الجمعية العامة غير العادية وعقد تعديل مواد النظام الأساسي للشركة من الهيئة العامة للرقابة المالية، وفي اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لإتمام قيد تعديل رأس المال أمام الجهات الإدارية والحكومية والهيئة العامة للرقابة المالية والغرفة التجارية والسجل التجاري حتى تمام التأشير في السجل التجاري، وأمام صحيفة الشركات حتى تمام نشر عقد التعديل، وأمام البورصة المصرية وشركة مصر للمقاصة والإيداع والقيود المركزي، وفي تسليم واستلام كافة المستندات أمام كافة الجهات.

البند السادس:

النظر في تفويض السيد / رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه في التوقيع على عقد التعاقد مع مستشار مالي مستقل مقيد لدى الهيئة العامة للرقابة المالية لإعداد دراسة القيمة العادلة للسهم (Fair Value Study) في حال اشترطت الهيئة العامة للرقابة المالية أو قواعد القيد بالبورصة المصرية تقديم مثل هذه الدراسة، وذلك وفقاً للأحكام الواردة بالمادة (48) من قواعد القيد والشطب بالبورصة

www.deltains.org



شركة الدلتا للتأمين

مرخص لها بمزاولة جميع أنواع التأمين
مسجلة بالهيئة تحت رقم ١٩٨١/٧
س. ت. ٥١٦٢٦ جيزة

Delta Insurance Co.

INS. R7/1981

C.R. 51626 Giza

المصرية الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (26) لسنة 2026، وأحكام المادة 17 من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال أو أي قرار آخر يصدر في هذا الشأن.

ويُفوض مجلس الإدارة في تحديد أتعاب المستشار المالي المستقل واعتماد نتائج دراسته، واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لعرض الدراسة على الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية، وفي تقديم أي توضيحات أو مستندات إضافية تطلبها الجهات الرقابية في هذا الخصوص.

ونوجه عناية السادة المساهمين إلى مايلي:

- لكل مساهم حق حضور إجتماع الجمعية العامة غير العادية بطريق الأصل أو إنابة مساهم آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة بموجب توكيل كتابي معتمد
- يرجى من السادة المساهمين إثبات الحضور والتوكيلات بمقر إجتماع الجمعية وذلك ابتداء من الساعة الواحدة ظهرا حتى يتسنى عقد الجمعية في الموعد المحدد .
- على السادة المساهمين الذين يرغبون في الحضور تقديم كشف حساب صادر من إحدى شركات إدارة سجلات الأوراق المالية إلى الشركة بغرض حضور الجمعية قبل إنعقاد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل .
- * في حالة عدم اكتمال النصاب القانوني اللازم بحضور مساهمين يمثلون 51% من اسهم رأس مال الشركة فسيتم دعوة الجمعية غير العادية الى اجتماع ثان يعقد خلال الثلاثون يوما التالية . ويعتبر الإجتماع الثاني صحيحا اذا حضره عددا من المساهمين يمثل ربع رأس مال الشركة .

وتفضلو بقبول وافر الاحترام ،،

رئيس مجلس الإدارة

(أ / عادل البوفوري)

